

المقدمة

إن الهدف الأساسي للقانون هو تحقيق التنسيق والتوازن في العلاقات الاجتماعية والاقتصادية وضمان الأمن والاستقرار للمجتمع، ومن هذا المنطلق، تحتل الدراسات القانونية في الدول المتقدمة مكانة مهمة، حيث تتولى إنشاء المؤسسات القانونية الرسمية والقضائية حيث تنشئ المعاهد والكليات والمراكز العلمية من أجل خلق وعي قانوني لأبناء المجتمع، لما للقانون من علاقة مباشرة بتنظيم ورسم العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ووضع الوسائل الكفيلة بتطويرها، داخل المجتمع الواحد، وإقامة جسور من العلاقات المتطورة في مختلف الميادين بين المجتمعات المختلفة.

ويعدّ القانون من أهم الوسائل الناجعة لتطوير العلاقات الإنسانية بمختلف جوانبها. فالقانون يعدّ الرائد والقائد لمسيرة النهضة الحضارية والتقدم العلمي والتكنولوجي في العصر الحديث. ذلك أن التطور الذي يشهده المجتمع البشري في علوم المعرفة، لا يمكن أن يؤدي دوره في إسعاد البشرية، ما لم يتول القانون تنظيمه وتحديد مساره ومجاله، وطرق الاستفادة منه، ويحدد ما هو مشروع من الأفعال والأعمال ويقرر حمايتها، وما هو غير مشروع منها، فيقر تحريمها ومن ثم فرض العقاب على من يرتكبها.

وتبعاً لدور القانون في المجتمع، وأهميته، فقد أولت الدول المتقدمة بالدراسات القانونية اهتماماً واسعاً، وأخذت مكانتها المرموقة في داخل المجتمع، بحيث أصبح التزام المجتمع بتطبيق القانون مقياساً وعلوياً لتطوره وتقدمه. ويطلق على مثل هذا المجتمع بالمجتمع المنظم، وعلى الدولة بدولة القانون والنظام، عندما تعلق سيادة القانون فوق الجميع وتحترم أحكامه من الحكام والمحكومين على السواء. فلا مجتمع يسوده التنظيم ولا دولة شرعية ولا عالم يسوده الأمن والسلام بدون قانون. فسيادة القانون الركيزة الأساسية لتطوير الحياة البشرية ووسيلة لتحقيق العدل وإحقاق الحق.

وإذا كانت المجتمعات المتقدمة لم تتوصل إلى أهمية القانون في قيادة المجتمع وتطويره إلا في وقت متأخر، فإن مجتمعنا العربي كان سباقاً في ذلك، وشهد أولى الحضارات البشرية المنظمة على الأسس القانونية منذ آلاف السنين. فكانت الحضارة

العربية كالدولة المعينية والدولة القبتانية، ودولة سبأ، ودولة حمير في اليمن، والدولة السومرية والآشورية والبابلية في العراق عنواناً للنظم المتطورة القائمة على القانون، ولم تزل الدراسات العلمية الحديث تعترف وتقر أن التاريخ البشري القديم لم يشهد مثيلاً للتنظيم القانوني في الحضارات المذكورة .. وتقتزن بعض القوانين القديمة المطبقة في الوطن العربي، بأسماء ملوكها، كقانون لبث عشتار، وقانون أورنمو، وقانون حمورابي.

وعندما ابتعدت الحضارة العربية عن القانون بسبب الظروف الخارجية التي تعرضت لها، سادت الفوضى واختل النظام وانعدام الأمن والاستقرار، وتفشيت الجرائم باختلافها. ولهذا فقد كان العرب قبل الإسلام أمة متصارعة مع بعضها، تسودها الفوضى وعدم الاستقرار، تنفسي فيها الرذيلة .. وعندما جاء الإسلام، جاء النظام والأمن والاستقرار وساد العدل، وتوحدت الأمة تحت راية الإسلام، لتخرج بمنطقتها الإنسانية من محيط الصحراء لتعم العالم بأجمعه، لا بقوة السيف، إنما بقوة القانون السماوي العادل الذي وضع نظاماً متكاملًا للحياة الإنسانية بجوانبها المختلفة، قائماً على الفضيلة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فجاءت العديد من الآيات القرآنية مؤكدة ضرورة إطاعة الله ورسوله، كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَطِيعُوا أَمْرًا مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩/٤]. وحيث التزم العرب بالقانون كانوا في مقدمة الأمم، وحيث ابتعدوا عنه كانوا في مؤخرة الأمم، تتقاذفهم الأمواج العاتية، ويساوم عليهم الأعداء.

وإذا كان القانون هو الرائد للنهضة والتقدم والتطور، فإن الوصول إلى ذلك يتطلب فهم أحكامه ومعرفتها، ومن ثم تطبيقها بصورة سليمة، وإن تحقيق هذه الغاية تبقى بعيدة المنال ما لم يعرف المواطن والحاكم على السواء قواعد القانون وفهم أحكامه، من أجل أن يميز كل منهم حقوقه وواجباته، ويرسم تصرفاته في حدود ذلك، وفي الإطار المحدد له. وهو أمر يتطلب بطبيعة الحال نشر الثقافة والوعي القانوني لأبناء المجتمع كافة. من أجل الإلمام بالقواعد القانونية التي تنظم سلوكهم، ولا تقصد بذلك، أن يتخصص كل مواطن في دراسة القانون ويتفرع ندراسته، فتلك من مهام المتخصصين في هذا العلم، بل إن ما نطلبه وندعو إليه، أن يبذل كل مواطن الجهد لمعرفة المبادئ العامة للقانون، ولعل هذه الدراسة

أن تسهم في تحقيق هذا الغرض. وقد حاولنا التبسيط، ولابتعاد عن الآراء المتناقضة، ومحاولة الإلمام بما يحتاجه المواطن فعلاً في حياته العملية، وتزويد المدارس بمبادئ قانونية تؤهله لدراسة فروع القانون المختلفة. وهذا ما دفعنا إلى دراسة علم القانون وعلاقته بالعلوم الأخرى، وتحديد خصائص القاعدة، وأقسامها ومصادرها، ووسائل تفسيرها.

ولهذا فقد تضمنت هذه الدراسة الفصول الآتية:

الفصل الأول: علم القانون وعلاقته بالعلوم الأخرى.

الفصل الثاني: خصائص القاعدة القانونية.

الفصل الثالث: أقسام القاعدة القانونية.

الفصل الرابع: مصادر القاعدة القانونية.

الفصل الخامس: تفسير القانون.

والله الموفق